



تعديل إسم مؤسسة تجارية

المستندات المرفقة و أماكن إنجازها

- 1- طلب يقدم من صاحب المؤسسة أو وكيله يطلب فيه تعديل الإسم ويذكر فيه إسم المؤسسة الجديدة.
- 2- شهادة تسجيل المؤسسة قبل التعديل لإلغائها.
- 3- شهادة تسجيل المؤسسة بعد تعديل الإسم.
- 4- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي صالحة لتعديل إسم المؤسسة.
- 5- صورة عن بطاقة هوية صاحب العلاقة أو عقد الوكالة إذا كان الطلب مقدم من وكيله .

آلية سير الملف

الرسوم المتوجب	مدة إنجازها	آلية سير الملف
رسم التسجيل 1000 ل.ل. - رسم قيدية: 250 ل.ل. ضرب عدد المستندات. - رسم الصور : عدد الصور ضرب 2000 ل.ل. - رسم قضائي: (مجموع رسم التسجيل + مجموع رسم الصور) مقسوم على 2.	حوالي الیومین	-يقدم الطلب مع المستندات المطلوبة في أمانة السجل التجاري الذي توجد في نطاقه المؤسسة التجارية. -بعد دفع الرسوم يرفع الطلب إلى القاضي المشرف. - يصدر القاضي قراراً بتعديل الإسم وتصديق شهادة جديدة وإلغاء الشهادة القديمة.